

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعمير الإسقاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ :
وعلى حكم المحكمة الإدارية بالإسكندرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٢٨ في الدعوى رقم ٣٠٨٩ لسنة ٤٧٤ في إلغاء القرار الوزاري رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٩ بحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة النيل للكبريت :

وعلى طلب السيد محافظ الإسكندرية بإلغاء القرار الوزاري بحل الجمعية المذكورة :
وعلى موافقة كل من الاتحاد التعاوني الإسقاني المركزي والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان على إلغاؤه . قرار العمل :
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :
وبعدأخذ رأي المستشار القانوني :

قرر :

المادة الأولى - يلغى القرار الوزاري رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٩ بحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة النيل للكبريت تنفيذاً لحكم محكمة القضاء الإداري بالإسكندرية (الدائرة الأولى) الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٢٨ في الدعوى رقم ٣٠٨٩ لسنة ٤٧٤ في وما يتربى على ذلك من آثار .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٦/٦/٢٧

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي